

الرباط 22 مارس 2019

ندوة من تنظيم جمعية هيئات المحامين بالمغرب، بشراكة مع هيئة المحامين  
بالرباط في موضوع :

"من أجل عدالة ضريبية تراعي خصوصية مهنة المحاماة"

الكلمة الإفتتاحية للسيد رئيس جمعية هيئات المحامين بالمغرب النقيب عمر  
ودرا

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد نقيب هيئة المحامين بالرباط

السيد وزير الإقتصاد والمالية

السيد المدير العام للمديرية العامة للضرائب

السادة النقباء

زميلاتي زملائي

**حضرات السيدات والسادة**

إن تنظيم هاته الندوة العلمية المشتركة بمبادرة من جمعية هيئات المحامين  
بالمغرب وبشراكة واستضافة كريمة من هيئة المحامين بالرباط، في موضوع "من  
أجل عدالة ضريبية تراعي خصوصية مهنة المحاماة" يعبر عن كبير العناية  
التي نوليها في جمعية هيئات المحامين بالمغرب لهذا الموضوع، وذلك إيماننا منا  
بأهمية ووظائف الضرائب التي تعتبر من مصادر التمويل الأساسية لأنشطة  
ونفقات الدولة، والتي من المفروض أن تلعب دورا مهما في الإقتصاد الوطني  
حيث تعتبر أداة من أدوات السياسة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للدولة،  
على أنه توجد مجموعة من المبادئ والقواعد التي ينبغي ان تحكم

النظام الضريبي ، لعل أهمها التوفيق بين مصلحة الجماعة ومصلحة الفرد أي بين الحصيلة اللازمة لأداء الدولة لخدماتها والعدالة اللازمة لتحقيق نوع من المساواة بين المكلفين .

ولعل السؤال الرئيسي المرتبط بأي نظام ضريبي هو مدى تحقيقه لعدالة ضريبية، هاته العدالة التي تعتبر مبدأ دستوريا حيث ينص **الفصل 39 من الدستور** " على الجميع أن يتحمل، كل على قدر استطاعته، التكاليف العمومية، التي للقانون وحده إحداثها وتوزيعها، وفق الإجراءات المنصوص عليها في هذا الدستور".

**كما جاء في الفصل 40 من الدستور** "على الجميع أن يتحمل، بصفة تضامنية، وبشكل يتناسب مع الوسائل التي يتوفرون عليها، التكاليف التي تتطلبها تنمية البلاد، وكذا تلك الناتجة عن الأعباء الناجمة عن الآفات والكوارث الطبيعية التي تصيب البلاد".

زميلاتي، زملائي

**حضرات السيدات والسادة**

إن الملف الضريبي للمحامين يعد من الملفات الكبرى والشائكة التي أخذنا على عاتقنا في مكتب الجمعية التصدي له ومعالجته، بداية بتشخيص الأوضاع الحقيقية للمحامين وتهيئ مقترحات حلول قابلة للتطبيق من الناحيتين التقنية والواقعية ثم طرحها للنقاش مع الشركاء المعنيين.

إن مطالبتنا بتمكين المحامين من نظام ضريبي عادل ومنصف يراعي خصوصيات مهنة المحاماة لا يتنافى نهائيا مع مبدأ المواطنة في المجال الضريبي، فاستقلال المهنة وانفرادها بمبادئ دقيقة وقواعد منظمة لممارستها يجعلها لا تتلاءم مع بعض المقتضيات الضريبية المطبقة حاليا على المحامين.

ومن المشاكل الضريبية الحقيقية والمؤرقة للمحامين "**الضريبة العامة على الدخل**" خاصة بعدما تم حذف مهنة المحاماة من لائحة المهن التي يمكن أن تخضع لتطبيق **نظام الربح الجزافي**، وبالنظر لارتفاع مبلغ الضريبة على الدخل الذي قد يصل إلى سقف 38% من الأتعاب.

يضاف إلى هذا التعقيدات المتعلقة بخضوع المحامي لنظام النتيجة الصافية الحقيقية.

إن خضوع المحامي لنظام الضريبة على الدخل يتطلب مسك عدد من الدفاتر والسجلات وكذلك تقديم عدد من الإقرارات ، عدا ذلك فإن قانون مهنة المحاماة يضع على كاهل المحامي التزامات إضافية تتعلق بمسك عدد من الدفاتر من قبيل دفتر الحسابات اليومية المعد من لدن مجلس الهيئة ، والذي يتضمن وجوبا جميع العمليات الحسابية من مداخيل ومصاريف المكتب والودائع حسب تسلسلها دون بياض أو تشطيب أو طرة وبيان موضوع كل عملية ومبلغها واسم الطرف الذي تمت في اسمه وتاريخ وكيفية أدائها وكذا دفتر التواصل المرقمة ، وغيرها من الدفاتر والسجلات .

كما أن خضوع المحامي لنظام النتيجة الصافية الحقيقية يتطلب معرفة دقيقة بالتكاليف القابلة للخصم من قبيل الاستهلاك خلال خمس سنوات للأموال التي تنقص قيمتها بمرور الزمن والاستعمال (مثل تجهيزات المكتب – السيارة ...) والاحتياطات المرصودة لمواجهة نقص في قيمة عناصر من الأصول، ومصاريف التقاعد والتأمين وغير ذلك من التكاليف ...

فضلا عن أن نظام الضريبة على الدخل يتأسس على الأرباح والمكاسب التي يحققها المكلف في جميع النشاطات المهنية والفلاحية والعقارية وغيرها، وتحديد مقدارها باعتبار ما زاد من الحاصلات والأرباح والمكاسب عن التكاليف التي تم دفعها أو تحملها وهو ما يقتضي تضمين جميع الحاصلات والتكاليف المرتبطة بهاته النشاطات في إقرار واحد.

وهنا فإن استخراج الدخل الخاضع للضريبة عن مختلف النشاطات مجتمعة هو الأمر الذي يؤدي إلى خلق ترابط واختلاط حسابي.

**إن تطوير شروط ممارسة وتأهيل مهنة المحاماة يقتضي اعتماد نظام ضريبي عادل ومنصف وذلك عبر دراسة وإقرار المقترحات التالية:**

**1- إعفاء المواطنين من أداء الضريبة عن القيمة المضافة في بعض الملفات ذات الطابع الاجتماعي أو تلك التي لا تخلق أية قيمة مضافة بل تعتبر في جوهرها استرجاعا للمصاريف، من ذلك قضايا نزاعات الشغل وحوادث الشغل وضحايا حوادث السير، وقضايا النفقة والطلاق، والقضايا الجنحية بالنسبة للمتهمين**

وقضايا استرجاع الديون عموما باعتبار تلك الديون خاضعة اصلا للتضريب كل حسب طبيعته.

**2-** إقرار بعض الإعفاءات الضريبية بالنسبة للمحامين المبتدئين، والنص على استفادتهم من نظام المقاول الذاتي الذي يمنح لصاحبه بعض الامتيازات الضريبية والحسابية.

**3-**مراجعة سعر الضريبة على الدخل المهني للمحامين ليتناسب مع سعر الضريبة المعمول به بالنسبة للشركات.

**4-** إقرار حق المحامين في اقتطاع مصاريف السكن والت مدرس والتطبيب وخصمها من الوعاء الخاضع للضريبة، وهو أمر معمول به في اغلب الدول الديموقراطية باعتبارها خدمات من واجب الدولة توفيرها مجانا لمواطنيها.

**5-** دراسة إمكانية تطبيق نظام لاقتطاع الضريبة على القيمة المضافة من المنبع واداء اقساطها بمناسبة ايداع المقالات والطلبات بالمحاكم، وكذا دراسة إمكانية اعتماد نظام الاقتطاع من المنبع الذي تبنت بعض التشريعاتالمقارنة (تونس منذ 2012، وفرنسا ابتداء من 2019/01/01، على ان لا يشكل تنزيل ذلكخلق أعباء ضريبية جديدة على المواطنين والمحامين على حد سواء.

**6-** اقرار أنظمة تشجيعية للمقولة المهنية للمحاماة: نظام اعفاءات عند فتح المكتب، نظام تشجيعي على التشغيل، نظام اعفاءات عن تجهيز المكتب، الإعفاء من الضريبة على الدخل خلال مدة محددة عند بداية النشاط المهني.

لقد فتحنا في جمعية هيئات المحامين بالمغرب نقاشاجادا ومسؤولا مع ادارة الضرائب منذ مدة، نقاش يروم تسوية بعض الوضعيات وتجنب مساطر المراجعة والتحصيل الجبري،و مازال أمامنا الكثير .

كما فتحنا ورشا مهما وكبيرا بمباشرة الحوار مع المؤسسات التنفيذية والتشريعية قصد تغيير الاطار التشريعي بما يكفل عدالة ضريبية تراعي خصوصية مهنة المحاماة.

وسنعمل بمشيئة الله على المشاركة بكل فعالية في المناظرة الوطنية الثالثة حول الجبايات يومي 3 و4 ماي المقبل، والتي ستعقد تحت شعار "العدالة

الجبائية" والتي من المرتقب أن يتمخض عن أشغالها إعداد مشروع قانون إطار حول الجبايات، يتضمن المبادئ الرئيسية للإصلاح الضريبي المرتقب على امتداد 5 سنوات ابتداءً من سنة 2020.

أخيرا وباسم جمعية هيئات المحامين بالمغرب أجدد الشكر لجميع المشاركين والحضور وأخص بالشكر السيد نقيب هيئة المحامين بالرباط، أملا أن تتكلل أشغال هاته الندوة بالنجاح .

شكرا لكم جميعا

رئيس جمعية هيئات المحامين بالمغرب

النقيب عمر ودرا